باب المناظرة والمراسلة

(مطالب مسلمي روسيا من دولتهم)

ألف الشيخ رضاء الدين بن فخر الدين أحد أكابر علماء المسلمين في روسيا والعضو في المحكمة الشرعية هناك سابقا — رسالة أبان فيها رأيه في مطالب مسلمي روسيا من حكومتهم

قال : يظهر من قراءة بعض الأوراق المطبوعة وغير المطبوعة ومما يسمع من أفواه الكثيرين — ان مطالب قومنا المهمة عبارة عما يأتي :

(١) استرداد الحقوق الواسعة التي منحتها الامبراطورة « كاترينا » الثانية للجمعية الشرعية (أو المحكمة الشرعية) في سنة (١٧٨٧) م

(٢) اخراج المدارس الاسلامية من تحت ادارة نظارة المعارف العمومية الروسية وجعلها تحت نظارة الجمعية الشرعية التابعة الآن لنظارة الداخلية

(٣) مساواة المسلمين القاطنين في روسيا للروس الارثوذكس في الحقوق المدنية والعسكرية كافة بلا استثناء

(٤) مساواة علماء الاسلام الرسميين في الامتيازات للروحانيين المسيحيين

(٥) إلغاء جعل معرفة اللغة الروسية شرطا في تعيين أئمة المساجد وأعضاء الجمعية الشرعية

(٦) الحرية في الدين والمناظرة مع المتهكمين بالمسلمين وحرية الصحافة

(٧) ابقاء فصل الخصومات المتعلقة بالامور الشخصية كالنكاح والطلاق وتقسيم التركات والوصايا وما اليها من الخصومات العائلية كما كان في الزمن السابق بايدي علماء المسلمين أنفسهم دون تحويلها الى المحاكم المدنية

ثم أفاض الكاتب في بيان رأيه في هذه المواد (ماعدا المادتين الثالثة والسابعة) فآثرنا ان نترجم كلامه على المواد الخامسة والسادسة والثامنة لما فيها من الفوائد وأما كلامه في بقية المواد فهو في الغالب مختص بالشؤون الداخلية البحتة ولهذا اغفلنا ترجمته . قال حفظه الله :

﴿ الكلام على المادة الخامسة ﴾

لا يحسن بنا ان نحكم بضرر اشتراط تعلم اللغة الروسية لأئمة المساجد وأعضاء الجمعية الشرعية أو بنفعه الا بعد اتمام النظر في حالتنا الحاضرة. اذا ظلت مدارسنا الدينية على ما هي عليه من الخلل ودامت حال المتعلمين فيها على ما هي عليه من الفوضى والفاقة فهو ضار ألبتة. لأن الحالة الراهنة تقضي عليهم بان يرتادوا من يتعلمون منه اللغة الروسية مبتدئين من ألفبائها بعد ان قضوا أعواما كثيرة في زوايا المدارس الاسلامية وناهزوا سن الكهولة ومعظم أولئك المتعلمين لا يتسع لهم لضيق ذات يدهم ان يظفروا بمعلم متحل بالفضائل والآداب. فيضطرون الى اختيار المعلمين المتسفلين في أخلاقهم وآدابهم باجور زهيدة. فيتلقفون منهم فنونا من الجهل مع يسير من العلم

ثم ترى فئة من أولئك المتعلمين الذين قضوا سن الشباب بالعفة والاستقامة هادئين متمسكين عما يخل بآدابهم يقصدون لتعلم اللغة المذكورة القرى الروسية أو المدن. فيتفق لهم ان يروا هناك مجالس الفسق ومحلات الفجور لأول مرة من حياتهم فهم وان قدموا نفوسهم مرة أو مرتين عن الدخول في غمار تلك المجالس يقعون في مهاويها في المرة الثالثة لا محالة. فينتشر بهذه الواسطة داء فساد الاخلاق بين المتعلمين و ينهدم بنيان تعففهم. وما ذلك الضعف في الارادة والفتور في العزيمة الا من نقصان تربيتنا المدرسية ووهنها لانا لا نربي التلاميذ تربية تجعلهم يمتنعون عن الرذائل لكونها مضادة للكمال الانساني ولمرضاة الله واهب الكمالات وانما تربيهم تربية تجعلهم لا يأتون المنكرات مخافة من الناس لا غير

نجد بين المتعلمين في مدارس الحكومة الروسية كثيرين يجتنبون شرب المسكرات وتناول الدخان. وأما المتعلمون مناهي المدارس الدينية فيقال ان الأعضاء فيهم قليلون جداً في هذه الايام. فهذه جهة الضرر وأما اذا نظرنا الى حاجة من يسكن هذه البلاد في قضاء حاجاتهم المعاشية وحفظ حقوقهم الخصوصية والقومية الى اللغة الروسية — لغة الأمة الحاكمة — فاننا نقول: بنفع اشتراط تعلمها للأئمة أيضا نفعا عظيماً. هذا رأيي في أئمة المساجد واما رأيي في اعضاء الجمعية الشرعية فكما يأتي:

لا بد من خير ما للجمعية الشرعية والمسلمين من عضوية من ليست لهم قدم راسخة في العلوم الاسلامية مع قصر باعهم في اللغة الروسية وقوانين الحكومة. بل يتحتم ان يكون الاعضاء فيها لهم براعة في العلوم الاسلامية وفي لغة الحكومة وقوانينها.

وما اشترطت لهم الحكومة من درجة التعلم في المدارس الرسمية ليس بشيء في جنب ما أحب ان يكونوا عليه.

يجب ان تكون مقاماتهم في العلوم الاسلامية مقامات المجتهدين بالاجتهاد الاصطلاحي لا بالاجتهاد اللغوي فقط. درجة الاجتهاد يجب علينا ان نشترطها من عند أنفسنا ولو لم تشترطها الحكومة لأن ذلك يعود على أمتنا بمنافع جمة ما بين دينية واجتماعية. أما منافعه الدينية فظاهرة. وأما النفع الاجتماعي العظيم فهو ان كون قضاتنا بهذه المثابة من الاقتدار يجعل لهم مكانة سامية في نظر الحكومة و يكون سببا لبقاء فصل المخصومات العائلية التي أتى ذكرها في المادة الثامنة من مطالب الامة — بأيدي علمائنا و بقاء جمعيتنا الشرعية الى ماشاء الله.

كأني بقائل يقول: هل يمكن ظهور المجتهدين من بيننا؟

فأقول في جواب هذا السؤال: نعم لا يوجد اليوم فينا مجتهدون و يستبعد الناظر في حالتنا الحاضرة ظهورهم في المستقبل القريب أيضا. بيد انه اذا انتظمت مدارسنا ودرست فيها العلوم النافعة من كتب أصحاب العلوم الحقيقية بدل هذه الكتب السخيفة فلا مانع — في رأيي — من ظهور المجتهدين بيننا

لا يشترط الاجتهاد الاسلامي ثلث الشروط التي تشترط في ترشيح المرء لأن يكون رئيسا أو مدعيا عموميا أو عضوا أو محاميا في المحاكم الكبيرة في أوربا وفي روسيا

نرى اليوم بين الروس الذين لا يفوقون المسلمين الساكنين في هذه البلاد بشيء من الذكاء الفطري والاستعداد الطبيعي الوفا يساوون المجتهدين في المذهب بل المجتهدين المطلقين في علومهم و براعتهم في الفقه (علم الحقوق) والقوانين الوضعية فكيف يمتنع اذا ظهور مئة أو خمسين مجتهدا من بين مسلمي روسيا الذين ينيف عددهم على ١٥ مليونا اذا سعوا له سعيه وأتوا البيوت من أبوابها!

اذا نحن أخلدنا الى الارض ورضينا بالجمود على هذه الحالة الوضيعة فحرام

علينا ان نعد أنفسنا من نوع الانسان الذي فطر على ان يترقى دائما مع الزمان . أنا أعلم ان كلامي هذا يحفظ قلوب كثير من الجامدين فيتبذونني بالجهل والمروق عن دائرة الادب مع الائمة السالفين و يقولون البتة : « ما هذا الجاهل الضال قد حط من قدر الاجتهاد وتجرأ على القول بامكان ظهور المجتهدين في هذا الزمان . أما سمع هذا المتهور خبر اقتضاء عصر الاجتهاد وانغلاق بابه مذقرون كثيرة » غير اني أقول لهؤلاء : اني لم أكتب ما كتبت لتفنني عن مباحث الاجتهاد وخبر انغلاق بابه عند بعضهم . بل كتبته بعدان عشت وأدمنت الفكر في هذه المباحث زمنا طويلا حتى هداني البحث والتنقيب الى معرفة مفتجري فكرة « انغلاق باب الاجتهاد » والاسباب التي حملتهم على افتجارها والصور التي ظهرت فيها تلك الفكرة السيئة

زحفت التتار الى بغداد فدمروها تدميرا وقتلوا العلماء تقتيلا وأبادوا الآثار العظيمة الشاهدة بعظمة المسلمين السابقين . وفعل الاسبانيون الافاعيل بالمسلمين وساموهم سوء العذاب في جزيرة الاندلس . اضر هؤلاء المتوحشون بالبلاد الاسلامية والمسلمين أضرارا مادية جسيمة . لكن اضرارهم المعنوية لا يقام لها وزن امام الاضرار التي انتجها شيوع فكرة « انغلاق باب الاجتهاد وامتناع بلوغ الاخلاف شأوا الاسلاف في الكمال والعلم » بين المسلمين

لم تتمكن فكرة « انغلاق باب الاجتهاد والارتقاء في نفوس المسلمين حتى فترت الرغبات في العلم وتقاعدت الهمم عن الارتقاء والتقدم فانشأوا يتدارسون السفاسف بدل الفضائل و يشتغلون بالاوهام اليونانية بدل العلوم الحقيقية . وبالجملة ان الخسائر التي جرتها الى المسلمين « فكرة انغلاق باب الاجتهاد » أكثر وافظع من الخسائر التي أنتهم على أيدي « جنكيز » و « هولاكو » و « تيمورلنك » واضرابهم من المتوحشين المفسدين .

ولهذا أعتقد اننا اذا قضينا على الفوضى السائدة في مدارسنا وأدخلنا فيها العلوم الحقيقية وأفرغنا كنانة جهدنا في نشر التربية الاسلامية الصحيحة ظهر فينا المجتهدون بكثرة ان شاء الله اذ الاجتهاد أمر كسبي مرتبط بالاسباب الظاهرة التي

تناولها الايدي . ثم ان سنة الارتقاء التي تجري عليها شؤون العوالم كلها بتقدير العزيز العليم تقضي ان يكون كل شيء أكمل وأرقى مما قبله . نرى اليوم الأمم الراقية الحية يبنون كل شؤونهم على تلك السنة الثابتة فيسيرون سيرا حثيثا في مدارج الرقي ومراقي الكمال . أما المسلمون فشا بينهم منذ زمن بعيد انكار سنة الارتقاء واعتقاد سير العالم الى التدلي والانحطاط فرموا الضعة والجمود حتى حقت عليهم كلمة الذل والهوان

لعل اختتام النبوة أيضا مبني على تلك السنة (سنة الارتقاء) .

كانت الأمم السالفة لنقصان مداركهم وعدم اكتمالهم في المزايا الانسانية يضلون عن الشرائع التي كانت الانبياء تبلغها اليهم ويحيدون عن صراط الله السوي بعد مضي أزمنة يسيرة من عهد الانبياء

فكان الله عز وجل يبعث اليهم من يقوم لهم أود الدين ويهديهم الى الحق المبين من الانبياء الآخرين . واما الأمم الذين يأتون بعد نبينا (ص) فيكونون قد ارتقوا في المدارك واكتملوا في الخواص الانسانية حتى يستطيعوا بذلك حفظ الشريعة المطهرة و يبلغوها الى من بعدهم بلا تحريف ولا تبديل . فلا تبقى حاجة الى ارسال من يجدد الدين بعد خاتم النبيين . فبناء على ما ذكرنا ينبغي أن يكون المجتهدون واساطين الاسلام أكثر وأبرع من المجتهدين السالفين كلما خطا المجتمع الانساني خطوة الى الامام

وأما تعلم اعضاء المحكمة الشرعية اللغة الروسية فما اشترطته لهم الحكومة قليل جدا في رأيي . بل يتحتم على من يترشحون للعضوية في تلك المحكمة ان يحضروا دروس علم الحقوق ولو بصفة المستمعين في « جامعات » الحكومة بعد ان يمتحنوا في دروس المدارس البلدية أو مدارس المعلمين . لا يخفى على أهل البصر ان قوة المحكمة الشرعية وعلو مكانتها لدى المحاكم التي فوقها وارتفاع شأنها في أعين المسلمين التابعين لها ليست هي كل بنائها الشامخ وتنوع الاشجار في الحديقة المحاطة بها . بل لا تتحقق تلك الامالي السامية الا اذا كان اعضاؤها والقضاة فيها من أهل القدرة على القيام بواجباتهم حق القيام . ثم اذا نسي لهم

التعارف برجال الحكومة العظام يؤمل منهم ان يخدموا المسلمين خدماً جليلة . أشغال المحكمة الشرعية مرتبطة اليوم بسائر المحاكم المدنية أشد الارتباط . ويزيد هذا الارتباط عاماً بعد عام . قد تحدث في المحكمة مشاكل لا يمكن حلها الا بمقابلة أولي الأمر ومحادثتهم . واحياناً تستفتي المحاكم الكبيرة من قضاة المحكمة الشرعية في بعض المسائل الفقهية . وكذلك قد يقصد المحكمة أبرع المحامين ليرجعوا الى القضاة في بعض المهمات

وتكون كتابات هؤلاء على غاية من الايجاز والنظام قلما يفهمها حق الفهم الا أهل البصر في الامور القضائية والشؤون القانونية فيبقى العضو الجاهل باللغة الروسية في حيرة واضطراب في مثل هذه الظروف

ثم أن العضو الذي لا يعرف اللغة الروسية لا يكون على بصيرة في توقيعه على الاوراق الرسمية التي ترد الى المحكمة من المحاكم الاخرى الكبيرة . اذ هو جاهل بما في تلك الاوراق من أقسام القوانين وبنودها التي بنيت عليها أحكام النصب والعزل وغيرهما . فيكون مثل هذا العضو كمثل « آلة صماء » بيد من بعثوا بتلك الأوراق من الموظفين الروسيين

لو كان الائمة أبو يوسف ومحمد وزفر أصحاب الامام أبي حنيفة في وظيفة القضاء في محكمتنا الشرعية لنابهم أيضاً ما ينوب كل يوم قضاتنا الجاهلين باللغة الروسية وقوانين الحكومة من المشاكل والمصاعب

ايرضيكم أن يكون القضاة في محكمة هي محط آمال أربعة ملايين من المسلمين ـ آلات صماء تديرها أيدي الآخرين كيفما شاءوا أم تتمنون أن يكونوا من أهل البصر بأمورهم يذبون عن مصالح قومهم بقوة جنان وثبات جأش ؟

ايروقكم ان يوقعوا على كل ورقة مهما كانت محتوياتها أم تحبون أن يكونوا من أهل المقدرة على المناقشة في كل الاوراق التي يرتابون في أمرها ؟ بأن يقولوا مثلاً : هذا الحكم مبني على كذا من المادة القانونية وهي قد نسخت في كذا من الزمن . فبناء الحكم على تلك المادة لا يجوز بل ينبغي أن يبنى على مادة كذا وما شابه ذلك من المناقشات التي لا يستطيعها الا من برز في اللغة الروسية وقتل القوانين

الوضعية علما وفهما

ولسائل أن يسألني هنا : هل يمكننا ان نربي اناسا يكونون مجتهدين في العلوم الاسلامية وبارعين في علم الحقوق الوضعية جميعا ؟

فأجيب عن هذا السؤال بجوابين متناقضين : اذا اجلت طرفي في ما عليه علماؤنا الذين ألقي اليهم زمام تربية الامة وترقية شؤونها من الجمود والغفلة وسعيهم لعرقلة المصلحين ودوامهم على بث الافكار المناقضة لمصالح الامة الحاضرة والمستقبلة وجهلهم بالمرة لاسرار الحياة وتنازع البقاء وعلم الاجتماع البشري — اجبت عن السؤال السابق قائلا ان هذا محال أي محال وأما اذا فكرت في استعداد قومنا القوي وتفاني بعض شبابنا في طلب العلم باحتمال المشاق الجمة وجود أشياعنا بانفس أموالهم في سبيل الخيرات والمشروعات النافعة اجبت عن ذلك السؤال قائلا : إن هذا ممكن أي ممكن ولنا رأي في كيفية الوصول الى هذا المقصد الاقصى ربما شرحناه في المستقبل ان شاء الله

﴿ الكلام على المادة السادسة ﴾

يقال ان ما جاء في هذه المادة من المطالب مطمح نظر كثير من الاقوام الآخرين القاطنين في البلاد الروسية . لعل أولئك الاقوام الذين هم يعوقوننا في كل الشؤون الحيوية ينالون هذه المقاصد قبلنا

وأما نحن فلسنا الآن على استعداد لطلب تلك المطالب السياسية العظيمة بالانفراد وما علينا الآن الآن نشبه « للاصطياد في الماء العكر » (هذه الرسالة كتبت منذ سنتين إذ كان مسلمو روسيا هادئين وادعين غائبين في سباتهم العميق انتقاداً على ما أتى في اللائحتين اللتين وضعهما علماء مدينتي أورنبورغ وسعيد وبعثوا بهما الى مؤلف الرسالة يسألونه إبداء رأيه فيهما)

وأما حرية المناظرة بخصوصها فأقول فيها : ان حرية المناظرة تنفع المسلمين نفعا عظيما وهذا لا ريب فيه . غير ان المناظرة لها أصول وشروط لا تأتي المناظرة بالفائدة المطلوبة الا بها . وما شروطها الا كون المتصدي للمناظرة يكون على أهبة تامة ومطلعا على ما يريد خصمه من الحجج وقوتها . ليست مقاومة المخصوم المتسلحين

بالعلوم الحديثة بالنظريات المسطورة في المواقف والمقاصد والطوالع والمطالع والتمهيد والتجريد الا ضربا من التهور والتهوس

ولا يخفى على الباحث المنصف ان الكتب المذكورة تحتوي على كثير من الغلطات الفلسفية والتاريخية الناشئة من خطأ المترجمين اللاتينيين واليهود الذين ترجموا فلسفة اليونان . وتلك الغلطات تكون عونا لخصومنا علينا لا محالة . لا يجوز البتة ان تتحمس بظن ان خصومنا عبارة عن بعض القسس الروسيين المعروفين بتحكمهم بالمسلمين . إن هؤلاء الاطلاع جيش السدو . وأما الجيش الاصلي فهو يتألف من أناس آخرين متضلعين من فنون العلم وحاذقين في اساليب المناظرة وطرق الالزام . قام الامام الشيخ محمد عبده في وجوه المعارضين للاسلام في السنين السابقة بنفسه فاضطر الى جدال طويل قاومه فيه خصومه اشد المقاومة مع ان براعة هذا الامام في العلوم الاسلامية ومكانته في الفلسفة وعلم الكلام أعلى بكثير من مكانة التفتازاني والدواني واضرابهما وهو مع ذلك مطلع على آراء الفلاسفة الغربيين مباشرة لمعرفته باللغة الفرنسية . يقال أن ظهوره على خصومه انما كان بسبب معرفته هذه اللغة (هذه الرسالة كتبت قبل وفاة الاستاذ الامام)

لا تظن أيها القاريء لما قلت لك أن خصومنا يستظهرون علينا بالعلوم الحديثة ـ اني اذهب الى مضادة هذه العلوم للدين الاسلامي . انا لا أقول بهذا . كون الاسلام محاسنا للعلوم وملائما للمدنية الصحيحة ثابت بشهادة جم غفير من الفلاسفة والعلماء الراسخين أيضا بعد ثبوته في نفسه . غير أني أقول : لا يعد أن يستفيد خصومنا من جهلنا في المناظرة الدينية ايضا كما انهم يستفيدون منه كثيرا في الشؤون المختلفة الاخرى . اذ هم ابراعتهم في أساليب المناظرة واطلاعهم على ما نحن غافلون عنه بعد يقدرون على ابراز ما يكون حجة عليهم في صورة الحجة لهم . وجملة القول : اننا لا يمكننا أن ننتفع بحرية المناظرة انتفاعا يذكر ما دمنا غافلين عن اسرار الكون وسنن الطبيعة ومعرضين عن تحصيل الطبيعيات والعلوم الحديثة بأسرها

(الرسالة بقية)

مترجمها

موسى عبد الله القوقاني

كلام فريد أفندي وجدي في الدين

﴿ وفلسفة التشريع ﴾

كتب محمد فريد أفندي وجدي صاحب مجلة الحياة منذ أشهر مقالة في بعض الجرائد اليومية قال فيها انه سينشئ مدرسة يدرس فيها العلوم العليا من كونية واجتماعية وعمرانية ومن ذلك جميع العلوم الطبيعية والفلسفية بأنواعها الخ أي انه سيقوم وحده بما تريد لجنة (الجامعة المصرية) ان تبدأ به وترى ما لديها من مال الا كتتاب وهو عشرات الألوف من الجنيهات وما وقف على الجامعة من الاطيان لا يزال غير كاف للشروع في هذا القسم العالي ، ولكن فريد أفندي وجدي سخي بالوعود وقد تبرع له سيد أفندي محمد صاحب المدرسة التحضيرية بحجرة من مدرسته وفى بها وعده فهذه الحجرة هي مدرسة العلوم العليا . وقد شرع فريد أفندي في إلقاء الدروس فيها ونشر الدرس الاول من علم فلسفة التشريع في جريدة المؤيد ثم في مجلته فتذكرنا بقراءته تلك المقالات التي كان ينشرها في المؤيد عن الاسلام اذ جاء فيه بمثل ما جاء فيها من أمور تعزى الى الاسلام وهو لا يعرفها وفلسفة فيه لا يرضاها . وكان خطر لنا أن ننتقد تلك المقالات قياما بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن عرض لنا أمور ثنت عزمنا عن ذلك منها الرغبة عن انتقاد فريد أفندي لذاته ولأنه صاحب مجلة ولا نحب أن يكون بين أصحاب المجلات مثل ما بين أصحاب الجرائد من المناقشات التي لا يؤمن أن تصير من قبيل المراء والمشاغبة . وتركنا الرد على ما جاء في تلك المقالات من مخالفة أصول الدين والنفس تحاسبنا على ما فرطنا وتعتذر عن تفريطها بان تتبع خطأ الناس والرد عليه غاية لا تدرك ولا يستطيع القيام بها واحد وهو من فروض الكفايات ولكنها ليست مطمئنة بأن هذا العذر يرضي الله تعالى مع ما نرى من سكوت العلماء في هذا العصر عن انكار المنكر ثم عرض لنا مثل هذا عند ما قرأنا درس فلسفة التشريع وإن كان الخطأ فيه دون الخطأ في تلك ثم جزمنا بأن الانتقاد واجب علينا فبادرنا الى كتابة هذا النقد فعسى أن ينظر فيه وصيفنا فريد افندي بعين الانصاف

في هذا الدرس أو المقالة كثير من الامور المنتقدة وأهمها عندنا ما قاله في «التشريع» وكون الوحي هو أصل الشريعة عند المسلمين. وقبل البحث فيها نقول كلمة لابد منها في انتقاد عبارة فريد أفندي وهي أن القارئ لها لا يكاد يفهم منها معنى معينا يجزم بأنه هو مذهب الكاتب ومراده بل يجد فيها من التعارض والابهام والمسلطة ما لا يجزم معه بالمعنى المراد. ومثل هذا مما يتعسر نقده ويسهل الجدل والمراء فيه ولم أذكر هذا الا لأن الضرورة قضت بذكره كما ستعلم

بدأ المدرس المقال بقوله «لم يعتن المسلمون في الصدر الاول بشيء بعد تقرير الاصول الدينية بقدر ما اعتنوا بالامور التشريعية» وفيه ان المسلمين لم يكن عندهم شيء يعبرعنه بالامور التشريعية غير ماشرعه الله لهم من الدين على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى (٤٥: ١٨ ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون) وفريد افندي جعل المسلمين شارعين وقد قال بعد ماتقدم «ثم لما اتسع نطاق العمران واستدعت الاحوال تدوين شريعة شاملة لجميع الاصول والفروع اقتضت الحاجة ان ينبغ المشرعون الاولون من المسلمين كالأوزاعي والشعبي وسعيد بن المسيب وابي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد» الخ ثم قال «فاختلف المشرعون الاولون» وقال «فظلوا يشتغلون بأمر التشريع والتقنين» وقال «فاستحال امر المشرعين» والصواب أن هؤلاء لم يكونوا الا رواة للحديث ومستنبطين منه ومن الكتاب أي مبينين مايفهمونه منهما للناس وناقل الشريعة ومفسرها لا يسمى شارعا (ولا مشرعا كما تقول الجرائد الآن) وانما الشارع والمشرع (أوالمشرع) هو واضع الشريعة ويطلق الشارع في كتب المسلمين على الله تعالى لأنه واضع الشرع وعلى النبي صلى الله عليه وسلم لأنه مبينه عن الله تعالى ولم يعرف الامة. نعم يصح استعمال هذه الالفاظ في غير هذه المعاني لغة لاسيما لفظ التشريع فانه يستعمل عند علماء الفنون العربية اسما لنوع من محسنات البديع ولكن الموضوع ليس لغويا وانما الكلام في الشرع الاسلامي فينبغي فيه اتباع اصطلاح أهله المأخوذ من القرآن الا أن يخرج المتكلم عن مصطلحهم ويجعل الشرع من وضع البشر

قال فريد افندي في الأئمة الذين تقدم ذكرهم « فظلوا يشتغلون بأمر التشريع والتقنين ويعتقدون لذلك الدروس المتواصلة حتى جاء القرن الثالث وكان قد طرأ ضعف في أمر الحكومة انتقلت به الى شكل حكومة مطلقة مستبدة بعد أن كانت شورية دستورية ... فاستحال أمر المشرعين الاسلاميين الى حفظة أقوال المتقدمين وبطل الاجتهاد لعدم تبوغ العلماء الفحليين وأصبح رجال العلم تبعاً لرجال السياسة في الاهواء والميول فتوالى الضعف على هيئتهم شيئاً فشيئاً حتى تولاهم العجز بأخص معانيه فاصطلحوا على عدد من الكتب يقرؤنها ويفهمون عباراتها بدون نقد ولا محاكمة وصار هذا معنى الدين والتمسك بالسنة في نظرهم »

أقول يفهم من قوله السابق « ثم لما اتسع نطاق العمران » الخ وقوله هذا ان تدوين الشريعة أو التشريع على رأيه قد كمل في وقت اتساع العمران قبل تحول الحكومة من الشورى الى الاستبداد . ونحن نعلم أنه لم يدرك حكومة الشورى من أولئك الفقهاء أو المشرعين على رأيه الا سعيد بن المسيب لأنه تابعي ولد في خلافة عمر وهو لم يدون شيئاً والباقون كانوا في زمن بني أمية و بني العباس وحكوماتهما استبدادية بلا نزاع على ان العمران كان في زمنهما أكثر نموا . ثم ان علماء القرن الثالث لم يكونوا كما ذكر بل ولا القرن الرابع ولا القرن الخامس فالفقه ما اتسع نطاقه الا في هذه القرون وان كان الفضل للمتقدم ولعلنا نبين ذلك ان مارانا فيه عمار

ثم قال فريد افندي « نحن في هذا الدرس سنعمل على فهم ما هي الشريعة في الاصطلاح الاجتماعي وكيف تكونت الشرائع في مدى التاريخ وكيف ترقت أصولها حتى وصلت الى أرقى ماوصلت اليه اليوم وكيف تكونت الشريعة الاسلامية القرآنية وما مكانها من بين سائر الشرائع وما معنى كونها خاتمة الشرائع وما هذا هو الاجتهاد وكيف حصل الاستنباط الخ ولنا في كل مبحث من هذه المباحث كلام في فلسفة الموضوع الذي نتكلم عليه وآخر ما انتهى الرأي اليه وتطبيق ذلك على روح القرآن واظهار اعجاز الشريعة الاسلامية من هذه الوجهات بأصرح بيان » اه

ونقول هذه بضعة وعود منصوصة وأشار برمز «إلخ» الى وعود أخرى وبنى على الوعود وعودا ولم يف بما وعد اذ لم يكن باقي الدرس الا كلاما في العدل يتلوه كلام في معنى كون أصل الشرائع من الوحي وايراد اعتراضين على ذلك غير واردين والجواب عنهما بما لا يدفعهما، وكلام في بناء القوانين على الاخلاق وقد ذكرنا هذه الوعود بقول الاستاذ الامام رحمه الله تعالى في كتابة فريد افندي أنها « مقدمات ووعود »

عرّف العدل بأنه ما أدى اليه العقل من الاحكام وهذا غير صحيح لان الاحكام التي وصل اليها الناس بعقولهم منها ما هو عادل ومنها ما هو جائر والما كون بها منهم العادل ومنهم الظالم فالعدل أمر آخر لا محل للكلام فيه هنا ولم نذكره لأنه مقصود بالذات وانما ذكرنا لأنه جاء عقبه بما يأتي

« هنا يلزمنا أن ننبه الى موضوع خطير وهو أن مشرعي أوربا عامة يصيبون علماءنا في اعتقادهم بأن اصل الشرائع الوحي ولهم في ذلك علينا مطاعن في غاية الصرامة ونحن هنا لا مناص لنا من حل هذه الشبهة فنقول : القرآن الكريم توسع في معنى الوحي فلم يقصره على النبيين بل أطلقه على أدنى درجات الانسياق الطبيعي الحيواني فقال تعالى (واذ أوحى ربك الى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتا ومن الشجر ومما يعرشون) واذا صح اطلاق الوحي على هذا الانسياق الفطري الحيواني صح من باب أولى اطلاقه على نتائج العقل الانساني لان الله خالق كل شيء والباعث على كل شيء فيكون لا تنافي بين قول مشرعي أوربا بأن الشرائع أصلها العقل و بين قول علماء الاسلام أن أصلها الوحي . اذا لم يقبل العلماء هذا الحل الموافق للكتاب والعلم فقد ثمة شبه لا مخلص لهم منها وهي :

(أولا) لو كان أصل الشرائع الوحي بمعناه السامي لنزلت الشرائع الاولى حاصلة على العدالة بمعناها الخاص والمشاهد بين حوادث التاريخ أن الشرائع بدأت مناسبة لعقل الانسان وسذاجته ونقص أخلاقه والله يتنزه عن ذلك (ثانيا) في الارض أمم كثيرة في أدنى درجات التوحش وفيها شرائع على حسب مداركها مطابقة في أصولها الاولية لشرائع الجمعيات البشرية الاولى فلماذا نحكم

بان شرائع الموحشين المصريين هي من تلقاء أنفسهم وتلك الشرائع هي من الوحي مع تشابهها في النقص والسذاجة » اه

افتجر فريد افندي لعلمائنا قولا لم يقولوه ولا قاله أهل مذهب منهم وأورده عليه مطاعن عزاها الى الاوربيين ، ليدافع بكشف شبهتها عن الاسلام والمسلمين، فكان دفاعه لوضح مايسبق الى الاذهان منه ـ من قبيل تلك المطاعن أو أشدها

الظاهر من عبارة فريد افندي الذي يفهمه منها القارئ هو ان الوحي أصل كل شريعة وجدت في البشر فكانت قانونا يحكم بها الناس فيما يختلفون فيه فعلى هذا يكون مما يعتقد المسلمون أن الاحكام التي كانت عليها العرب في الجاهلية وكذا غير العرب من الوثنيين ـ كلها مبنية على أصل الوحي الالهي وانه لقول ينقضه الاسلام بكتابه وسنته ومذاهب أئمته نقضا وانما يقول المسلمون كافة ان الشرائع التي جاء بها الانبياء عليهم الصلاة والسلام هي من وحي الله تعالى لا من مخترعات عقولهم كما قال تعالى (٢ : كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه)

فاذا كان فريد افندي يريد من عبارته مايدل عليه ظاهرها وهو ان المسلمين يقولون ان أصول جميع الشرائع كان بوحي من الله حتى شرائع الوثنيين المنحطين في الوثنية أو الذين ارتقوا فيها كقدماء المصريين والكلدانيين والرومانيين ثم يقول ان علماء أوربا يوجهون الينا تلك المطاعن لاجل ذلك فقد أعلمناه أن هذا باطل ونزيد على ذلك ان الاوربيين لا ينسبون الينا هذا الاعتقاد ولا يطعنون علينا به . ولو طعنوا لما دفع قوله طعنهم لان الوحي لا يصح اطلاقه على نتائج العقول ومأولاه الافكار وان صح اطلاقه على الالهام الفطري

وان أراد بأصل الشرائع مايعتقد المسلمون أن النبيين المرسلين جاؤا به عن الله تعالى ودعوا الناس اليه على أنه وحي من الله لا من عند أنفسهم فقد صدق في حكاية اعتقادنا وان علماء أوربا يطعنون علينا بهذا الاعتقاد بل لا يطعنون علينا الا باعتقادنا أن أصل شريعتنا نفسها وحي من الله دون شريعة اليهود مثلا وحينئذ يكون دفعه لهذه المطاعن بما فسر به الوحي هو عين الهدم لاصل الاسلام

والتكذيب للرسول عليه الصلاة والسلام لان ما نطق به القرآن وانعقد عليه الاجماع هو ان الرسول صلى الله عليه وسلم ما جاء بهذه الشريعة من عنده وليست من نتائج عقله وفكره وانما يقول بهذا من ينكرون الاديان ويدعون أن الانبياء فلاسفة أخلاق وآداب واجتماع أسندوا فلسفتهم الى الوحي الالهي ليقبلها الناس ولهذا رجحنا أن الاحتمال الاول هو مراد فريد أفندي وعليه يكون مخطئا في عزوه الى المسلمين مالا يعتقدون والى الافرنج مالا يقولون ، (لان ما بني على الفاسد فاسد) وقصر في سكوته عن بيان شبهتهم على شرحنا وعن دفع هذه الشبهة ومما يؤيد الترجيح تصريحه بأن للوحي معنى خاصا غير ما فسر به أصل الشرائع وقد عبر عن هذه الشرائع بالناقصة وانما ذكرنا الاحتمال الثاني لما علمت ولكن انظر ما يأتي

قال فريد أفندي « فان قال قائل قد ثبت شرعا أن أول البشر آدم عليه السلام وهو نبي بالاجماع وقد ذكر الله أنه أوحى اليه وعلمه فيكون أصل الشرائع الوحي بالمعنى الخاص . فنقول ان صح ان إيحاء الله لآدم كان بالمعنى الخاص ولم يكن بمعنى الالهام والنفث في الروع من طريق مقتضيات الفطرة الانسانية فان الله لم يذكر انه أوحى اليه شريعة بل لم يكن الحال يقتضي ذلك في ذلك العهد لقلة الناس وقربهم من حالة الفطرة » الخ

ونقول انه بعد أن ذكر ان آدم كان نبيا بالاجماع ما كان له أن يرتاب في كون وحي الله له - وقد اعترف بأنه ثابت — من الوحي الخاص لا من قبيل الوحي الى النحل فهذه سقطة كبيرة . وقوله ان الحال في عهده لم تكن تقتضي شرعا لما ذكره ظاهر البطلان فان القليلين يتنازعون ويتخاصمون كالكثيرين فيحتاجون الى من يحكم بينهم بالحق والعدل وقد ثبت أن أحد أبناء آدم قتل أخاه ولم يمنعه القرب من الفطرة عن ذلك فماذا نقول فيما دون القتل من أنواع الخصام ؟ ثم ما يدرينا أن آدم عاش عمرا طويلا كثر الناس فيه فإن طبيعة الأرض كانت في عهده غير طبيعتها الآن فيما يظهر بل ثبت بالوحي أن نوحا عاش نحو ألف سنة لأن طبيعة الأرض قبل الطوفان كانت غيرها بعده وأمزجة الناس كانت قابلة لذلك على ما هو المرجح عندنا والله أعلم بالصواب

ثم ختم فريد أفندي درسه بأربع مسائل قال انه يمكن جعلها نتائج له وهي (١) ان العدالة في الأمة تكون مناسبة لعاداتها واخلاقها و(٢) أن الأمم تتكون على النظام الذي تدرك به نفسها . و(٣) أن كل ترق أخلاقي يتبعه ترق تشريعي و(٤) ان «الشريعة لا تصل الى أوج كمالها في أمة الا اذا كانت المساواة بين الأفراد بالغة حدها الاقصى أي اذا ترقت فيها الاخلاق لدرجة ان الرجل منها يعتبر غيره نظيره وهذه هي الحالة الوحيدة التي يتخلص فيها العقل من أوهامه الاجتماعية فيواجه الطبيعة الحقة للحوادث ويترك لها زمامه لتقوده الى العدالة المحضة »

(قال) « من هنا يرى القارئ كيف ان كل انقلاب حدث في اخلاق أمة يؤدي بطبعه الى انقلاب في شريعتها . ويدرك تبعا لهذا فساد الاحكام وبعدها عن العدالة في بعض الامم المتدينة التي تقرر مبدأ التمايز في أفراد الجمعية فتهب لبعضهم حقوقا تسلبها عن الآخرين باعتبارات دينية

« هنا نستلفت نظر القارئ الى أمر خطير يدل في اجماله على أن الشريعة الاسلامية هي أعدل الشرائع وأرقاها بحكم أكبر أصل من أصول فلسفة التشريع . وذلك أن هذه الفلسفة تقرر بأن الشريعة لا تصل الى أوج الكمال الا اذا كانت المساواة تامة بين الأفراد . وهذه الشريعة الاسلامية مبناها (انما المؤمنون إخوة) فلم تقرر في أصولها أدنى امتياز لأي طائفة فتكون بهذا الدليل الاجمالي اعدل الشرائع وسنرى في التفصيل العجب العجاب » اه كلام فريد أفندي

أقول لو أحق المنتقد لهذه الجملة لامكنه ان يكتب في انتقادها عدة أوراق ونكتفي بذكر المهم عندنا من ذلك وهو ما يتعلق بالشريعة الاسلامية

انه جعل كمال الشريعة تابعا لكمال الناس في أنفسهم ولما نزلت الشريعة الاسلامية لم يكن الناس الذين أنزلت لأجل الحكم بينهم أولا في ذلك الأوج من الارتقاء فكيف بنى تقضيها على هذا الاصل

ثم من هي الأمة المتدينة التي وصفها بفساد الاحكام وبعدها عن العدالة لتقريرها مبدأ التمايز بين الافراد بالدين ؟ اليهود ليس لهم حكومة والنصارى جعلوا أحكامهم مبنية على العقل وشهد هو للأوربيين منهم بالارتقاء العظيم . فهل يعني

بعض الوثنيين ولم لم يشر الى ذلك . وما ذا يقول في مثل جعل الخلافة في قريش وفي أحكام شهادة غير المسلم على المسلم في الشريعة الاسلامية

وهل الشريعة الاسلامية خاصة عنده بالمؤمنين بها أم يحكم بها بين غير المؤمنين بها ؟ واذا قال بالثاني فهل أخوة المؤمنين لبعضهم البعض تقتضي مساواتهم لغيرهم ممن يحكم بها أم لا ؟ فان اعترف بأنها لا تقتضي ذلك فكيف يتم قوله

ان رأيه في ارتقاء الشريعة ووصولها الى أوج الكمال إنما يصح في القوانين الوضعية التي ترتقي بارتقاء الواضعين لها في أممهم وفي أنفسهم . وأما الشريعة الاسلامية فانها قواعد وأحكام أنزلها الله كاملة لأجل ان يكون ارتقاء الناس تابعا لها فكان كمال المؤمنين باتباعهم لها ولم يكن كمالها هي تابعا لكمالهم

هذا ما رأينا ان ننبه عليه ونختم الكلام ببيان ان سبب هذا الخطأ وأمثاله فيما يكتبه محمد فريد أفندي وجدي من المباحث الاسلامية هو عدم تلقيه علوم الدين عن أحد من العارفين به فعسى ان يجعله مايرى من انتقاد كلامه في الدين على مدارسة المهم من علومه والله الموفق

آثار علمية عثمانية

صدى مقال المنار في دعوة العلماء الى نصيحة السلاطين

﴿ وشهادة موسيو وامبري للاسلام ﴾

ترجم بعض فضلاء الترك مقالنا (حال المسلمين في العالمين ودعوة العلماء الى نصيحة الامراء والسلاطين) الذي كتبناه في الجزء الخامس من مجلد المنار التاسع (ص ٣٥٧ م ٩) باللغة التركية وطبعه بالقسطنطينية ووزعه في بلاد كثيرة فكان له صدى استحسان واعجاب من أصحاب الافكار المستقلة من الترك وغيرهم كما أكبره كثير من كتاب العربية وأظهروا استحسانه في الصحف المنشرة كالمقتطف بمصر ومرآة الغرب في امريكا الشمالية والمناظر في امريكا الجنوبية . وكتب